عنه فيتنافيان الثالث ان اسم لا عام والاسم المعظم خاص
والخاص لا يكون خبرا عن العام واجيب عن الاول بانه حال
تركيب الاسم مع لا لا عمل لها في الخبر بل هو مرفوع بما كان مرفوعا
قبل دخولها لان شبهها بان ضعف حين ركبت لتصير وإياها
جزء كلمة وجزء الكلمة لا يعمل ومقتضى هذا ان يبطل عملها
في الاسم ايضا لكن ابقي عملها فيه لقربه وجعلت هي في معمولها
عنزلة المبتدا قال ابن مالك والذي عندي ان سيبويه يرى
ان لا المركبة لا تعمل في الاسم ايضا لان جزء الشيء لا يعمل فيه بيان
وعن الثاني بان جعله خبرا بالنظر لا اله اي انه خبر عنه
وجعله مستثنى بالنظر للضمير المحذوف اي اذ مستثنى
منه لا من اله فهو مستثنى من الضمير المستتر في الخبر المقدر
لصحة المعنى وخبر بالنسبة الى اللفظ من غير اعتبار شيء
مقدر كقولهم ما قام الا زيد فانه مستثنى من مقدر وفاعل بحسب
اللفظ واعترض بان الضمير الراجع لا اله عينه فيعود الاشكال
واجيب بانه يلاحظ في الاستثناء ان الضمير عام والله
مستثنى منه فحصلت المغايرة بينهما وفي الخبر يكون عين
الا اله فحصل الاتحاد وعن الثالث بان الا اله وان كان عاما لكن
المقصود نفي الالهة غيره تعالى واثباتها الفرد واحد وذلك
الفرد هو الله الواقع خبرا على ان محل عدم صحة الاخبار بالخاص
عن العام انما هو في حالة ايجاب الخاص للعام لا في حالة سلبه
سلبه عنه واما الاقوال الثلاثة الباقية التي لا معول عليها

فاحدها

فاحدها ان الا ليست اداة استثناء بل بمعنى غير وهي مع
الاسم المعظم صفة لاسم لا باعتبار المحل والتقدير لا اله
غير الله في الوجود فاء لا اسم ظهر اعرابها فيما بعدها
لكونها على صورة الحرف والقرن في ذلك بعضهم بقوله
حاجيتكم تختبروا ما شاني واحد اعرابه في الثاني وذاك
مبني بكل حال ما هو للناظر كالعيان واعترض بان
المقصود من هذا الكلام امران نفي الالوهية عن غير الله تعالى
واثبات الالوهية له لان الحصر يستفاد منه الامران
بطريق المنطوق وعند جعل الا بمعنى غير ينتفي الحصر
ولا يفيد التركيب الا الامر الاول وهو نفي الالوهية عن
غيره تعالى دون الامر الثاني فان قيل يستفاد ذلك
بطريق المفهوم قلنا اين دلالة المفهوم من دلالة المنطوق
على ان المفهوم المذكور مفهوم لقب وهو مختلف فيه ورد
بان المعتمد في الاصول ان الحصر لا يفيد الا احد الامرين
بطريق المنطوق واما الثاني فمستفاد بطريق المفهوم
فلا فرق بين الحصر وغيره القول الثاني ان لا اله في موضع
الخبر بحسب الاصل والا الله في موضع المبتدا اي قرنت
بالا بحسب الاصل فان الاصل الله اله ثم قدم الخبر وقرن بلا
واخر المبتدا وقرنت بالا لافادة الحصر والذي احوج الى
ذلك المحافظة على قاعدة ان المبتدا معرفة والخبر نكرة
وضعف بانه يلزم عليه ان الخبر يبنى مع لا وهي لا يبنى

Copyright © King Saud University